



جلالة الملك
عَمَّارُ الدُّنْيَا الْمُهَبَّةُ الْمُلِيقُ الْمُغَبَّرُ
سُعْدُ اللَّهِ الثَّانِي بْنُ الْحَسَنِ الْمُعَظَّمُ





سَمِوَ الْأَمِينُ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَثَانِي





« هدفنا الأساسي خدمة المواطن و هذا يتطلب التطوير المستمر لكفاءة و نوعية الخدمات المقدمة له . وعلى الجميع أن يعلم أن موظف القطاع العام موجود لهذه الغاية . يجب ان يعرف الموظف العام انه موجود في هذه الوظيفة . لخدمة المواطن »

{ كلمة جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين }

-اجتماع جلاله الملك مع مجلس امناء مركز الملك عبد الله للتميز 9/10/2013-

-كلمة جلاله الملك عبد الله الثاني ابن الحسين بمناسبة عيد الجلوس الملكي بتاريخ 8/6/2010-



الفهرس

صفحة 7	كلمة رئيس بلدية اربد الكبرى
صفحة 8	المقدمة
صفحة 10	هدف المدونة
صفحة 11	واجبات الموظف
صفحة 13	تعامل الموظف مع الرؤساء والرؤوسيين والزملاء ومتلقي الخدمة
صفحة 15	المحافظة على المال العام و مصالح البلدية و ممتلكاتها و تجهيزاتها
صفحة 16	تضارب المصالح
صفحة 17	الهدايا
صفحة 18	أحكام عامة
صفحة 20	تعهد



المهندس
حسين سالم بنى هانى

كلمة رئيس بلدية إربد الكبرى

«تفتخر بلدية إربد الكبرى بتاريخها العريق كأول بلدية أنشئت في الأردن بما قدمته من إنجازات عظيمة ماثلة للعيان لتزهو اليوم بحاضرها كمؤسسة ارتقت بمستوى خدماتها المقدمة لمواطنيها و ساكنيها ومن رؤية و رسالة و قيم التمييز والإبداع وصولد لمدينة عصرية بهويتها الثقافية والحضارية والتاريخية ضمن منظومة متكاملة معتمدة على ما تملكه من مقومات محلية وإدارية حيث استطاعت خلال السنوات الماضية من النهوض بالوضع العالمي والارتقاء بالكادر الإداري و رفده و تعزيز السلوكيات الإيجابية و القدرة على التواصل مع المواطنين و بما يعكس الصورة المشرقة للبلدية»



المقدمة

وضعت هذه المدونة استجابة لتوجيهات جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين - حفظه الله - بالحكومة بالعمل على الارتقاء بمستوى الخدمات.

والمدونة عبارة عن مرجعية تفصيلية في إطار متكامل جمعت العديد من المعايير السلوكية وأخلاقيات الوظيفة العامة المقرة قانونياً ودستورياً، نظمتها وجمعتها في وعاء واحد دون أن تكون متناولة في طيات التشريعات المختلفة وبما يسمح التعامل معها وفق إحساس أعلى بالمسؤولية.

وتنفيذاً للهدف الاستراتيجي الثاني من الخطة الإستراتيجية للبلدية حول مأسسة العمل في البلدية لتحسين كفاءة وفاعلية العمل البلدي من الخطة الإستراتيجية لبلدية اربد الكبرى .



المادة رقم 1

تم إعداد هذه المدونة اعتماداً على مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة الصادرة استناداً لرئاسة الوزراء رقم (3413) تاريخ ٢٠١٣ م عملاً بأحكام المادة (٦٧) الفقرة (أ) من نظام الخدمة المدنية رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٣ وتعديلاته وبما يتواءم مع طبيعة عمل بلدية أربد الكبرى .

المادة رقم 2

التعاريف الواردة في نظام الخدمة المدنية المعمول به وحيثما ورد النص عليها في هذه المدونة .

المادة رقم 3

تسري أحكام هذه المدونة على جميع الموظفين الخاضعين للخدمة المدنية ، وعلى موظفي المؤسسات والدوائر المستقلة .
يجب على كل موظف جديد وقبل مباشرته العمل توقيع وثيقة يتعهد بها الالتزام بهذه المدونة، ويتم الاحتفاظ بنسخة من هذا التعهد في ملفه الوظيفي .

ترتکز هذه المدونة على أسس العدالة ومبادئها، تكافؤ الفرص، الشفافية، المسائلة، النزاهة المهنية، الحيادية والصدق والأمانة .
أي مخالفة لأحكام هذه المدونة تستوجب المسائلة واتخاذ الإجراءات والعقوبات التأديبية وفقاً لأحكام النظام .



المادة رقم 4

تهدف هذه المدونة إلى:

- أ- ترسیخ معايير أخلاقية وقواعد و مبادئ أساسية لآداب الوظيفة العامة ، وقيم و ثقافة عمل مهنية لدى موظفي البلدية وتعزيز الالتزام بهذه المعايير والقواعد والقيم و ترسیخ أسس الممارسات الجيدة والحاكمية الرشيدة .
- ب- توعية موظفي البلدية و توجيههم نحو الأخلاقيات الوظيفية السليمة وأطر الانضباط الذاتي التي تحكم سير العمل في البلدية و المنسجمة مع القوانين و الأنظمة السارية .
- ج- المساهمة في تحديد واجبات الموظفين ومسؤولياتهم الوظيفية .
- د- التأكيد على أن الموظف العام هو خادم للمواطن و متلقي الخدمة ووجوده في وظيفته مكرس لهذه الغاية وأن كان له من سلطة فهي لخدمتهم لا عليهم.
- هـ- تعزيز ثقة المواطن و متلقي الخدمة العامة بعمل البلدية و خدماتها.



المادة رقم 5

واجبات الموظف ومسؤولياته العامة

على الموظف:-

- أ- أداء واجبات وظيفته ومهامها الموكلة إليه بمهنية وأمانة وتجرد وبأقصى إمكاناته ، وأن يعمل على خدمة أهداف وغايات الدائرة وتحقيق المصلحة العامة .
- ب- تكريس أوقات الدوام الرسمي للقيام بمهام وواجبات وظيفته ، وعدم القيام بأي نشاط لا يتعلق بواجباته الرسمية .
- ج- الحرص على الإللام بالقوانين والأنظمة النافذة وتطبيقاتها دون أي تجاوز أو مخالفة أو إهمال .
- د- السعي الدائم لتحسين أدائه وتطوير قدراته المهنية، وتقديم المقترنات التي من شأنها تحسين أساليب العمل ورفع مستوى الأداء في الدائرة.
- هـ- الامتناع عن أي تصرفات أو ممارسات أو أعمال تنتهك السلوك والأداب العامة، والامتناع عن الإساءة إلى آراء ومعتقدات الآخرين أو التحرير ضدّها.
- وـ- الالتزام بطرق التظلم الواجبة الاتباع، مع الالتزام بعدم الإضرار أو تحريض الآخرين عليه.
- زـ- عدم استغلال وظيفته لخدمة أغراض أو أهداف أو مصالح حزبية أو جهوية أو شخصية .
- حـ- تبليغ رؤساؤه عن أي تجاوز أو إهمال أو تلاعب أو إجراء يضر بمصلحة العمل أو مخالفة في تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات و عن كل قصور أو ترافق في تأدية العمل وقع من قبل مرؤوسه.

يتبع واجبات الموظف ..



ط- التنسيق مع الرئيس المباشر لتصويب أي خلل متعلق بإجراءات العمل حال اكتشافه ذلك الحال.

ي- المحافظة على سرية المعلومات الرسمية والوثائق المستندات التي حصل أو اطلع عليها أثناء قيامه بوظيفته سواء كان ذلك كتابياً أو شفهيأ أو الكترونياً وعدم الإدلاء بها للغير ما لم يتطلب التشريع أو أداء الواجب الوظيفي أو القضاء خلاف ذلك.

ك- على الموظف الذي تزويده بجهاز حاسوب مراعاة المحافظة عليه وعدم استخدام الجهاز لأغراض التسلية وعدم فتح أو تنزيل الملفات التي لا ترتبط بطبيعة عمله مباشرة وإن يتقييد باستعمال البريد الرسمي الحكومي لغايات المخاطبات وتراسل البيانات الرسمية .

ل- المحافظة على المظهر العام .

المادة رقم 6



تعامل الموظف مع الرؤساء والمرؤوسين والزملاء ومتلقي الخدمة

على الموظف:-

- أ- احترام حقوق ومصالح الآخرين دون استثناء، و التعامل معهم باحترام و لباقه و كياسة و حيادية و تجرد و موضوعية دون تمييز على أساس العرق أو النوع الاجتماعي أو المعتقدات الدينية أو السياسية أو الوضع الاجتماعي أو السن أو أي شكل من أشكال التمييز.
- ب- التقيد بتنفيذ أوامر رؤساؤه و توجيهاتهم و تعليماتهم وفق التسلسل الإداري بما لا يخالف النظام والتشريعات النافذة .
- ج- التعامل مع رؤساؤه باحترام و عدم تضليلهم ، و عدم إخفاء أي معلومات متعلقة بعمله بهدف التأثير على القرارات المتخذة.
- د- تنمية قدرات مرؤوسيه و مساعدتهم و تحفيزهم على تحسين أدائهم ، وأن يكون قدوة حسنة لمرؤوسيه بالعمل في الأداء والالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة .
- ه- التعاون مع زملائه و مشاركتهم الرأي بمهنية و موضوعية و تقديم المساعدة لهم لحل المشكلات التي تواجههم في مجال العمل .
- و- التعاون مع موظفي الدوائر الحكومية الأخرى ضمن نطاق العمل وأهداف المجلان المشكلة و مشاركتهم الرأي بمهنية و موضوعية و تقديم المساعدة لهم لحل المشكلات التي تواجههم في مجال العمل .

يتبع تعامل الموظف مع الرؤساء ..



- ز- التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية المتعلقة بالأفراد الذين يتعامل معهم بسرية تامة ووفقاً للقوانين والأنظمة المعهود بها و عدم استغلال هذه المعلومات لغایيات شخصية .
- ح- السعي إلى اكتساب ثقة متقني الخدمة وانجاز المعاملات بالسرعة والدقة المطلوبة، والإجابة على استفسارات وشكاوى متقني الخدمة بدقة ومهنية و موضوعية .
- ط- توظيف صلاحياته لخدمة المواطنين .
- ي- توفير المعلومات المطلوبة لمتقني الخدمة و المتعلقة بأعمال ونشاطات دائنته ضمن صلاحياته بدقة وسرعة دون خداع أو تضليل وفقاً للتشريعات النافذة، و القيام بإرشادهم إلى آلية تقديم الشكاوى في حال رغبتهما في رفع شكوى إلى الجهات المعنية.
- ك- إعطاء أولوية العناية والرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة وتقديم العون والمساعدة لهم .



المادة رقم 7

المحافظة على المال العام و مصالح البلدية و ممتلكاتها و تجهيزاتها

- أ- المحافظة على المال العام و مصالح البلدية و ممتلكاتها و عدم التفريط بأي حق من حقوقها و تبليغ رئيسه المباشر عن أي تجاوز على المال العام أو المصلحة العامة وعن أي إهمال أو تصرف يضر بالمصلحة العامة .
- ب- عدم استخدام ممتلكات البلدية للحصول على مكاسب خاصة أو للترويج عن سلع أو خدمات لمنفعته الشخصية أو منفعة طرف آخر.
- ج- عدم استخدام الموارد والأجهزة الموجودة في البلدية كآلات التصوير والطباعة والمخبرات وغيرها لأغراض شخصية.



المادة رقم 8

تضارب المصالح

- أ- عدم استخدام صلاحيته الرسمية لدعم مصالحه الشخصية أو المالية الخاصة به أو لأفراد عائلته أو منطقته وأن لا يتآثر بضغوطات الآخرين لأي منافع شخصية ، وأن لا يدخل في أي تعاملات أو أن يحصل على أي وظائف أو أي مصالح مالية أو تجارية أو أي مصالح أخرى بما لا يتعارض مع التشريعات النافذة .
- ب- الإعلان عن المصالح الشخصية التي يمكن أن ينتج عنها تعارض محتمل في المصالح مع الواجبات ويلتزم الموظف بإلغاء أي تعارض حال سريان هذه المدونة.
- ج- الامتناع نهائياً سواء بشكل مباشر أو غير مباشر عن القيام بأي معاملة تفضيلية لأي شخص من خلال الواسطة والمحسوبيّة .
- د- الإفصاح عن الأصول والالتزامات العينية والنقدية في حال تطلب أي من التشريعات النافذة ذلك.
- هـ- التعهد بعدم قبول وظيفة خلال سنة من تاريخ تركه للعمل ، في أية مؤسسة كان لها تعاملات رسمية هامة مع الدائرة التي عمل بها إلا بموجب موافقة خطية من الدائرة ، كما لا يسمح له بعد ترك الوظيفة تقديم نصائح لعملاء هذه المؤسسات اعتماداً على معلومات غير متحدة لل العامة فيما يتعلق ببرامج وسياسات الدائرة التي كان يعمل لديها .
- و- التعهد بعدم قبول أي عمل أو تقديم أية مشورة للمؤسسات التي لها تعاملات رسمية مع البلدية فيما يتعلق بطبيعة عمل البلدية والبرامج والسياسات والمشاريع التي تقوم بها.



المادة رقم 9

الهدايا

- أ- لا يجوز للموظف قبول أو طلب أي هدايا أو أي فوائد أخرى من أي نوع كانت، سواء بطريقية مباشرة أو غير مباشرة.
- ب- عندما يكون الموظف في حالة لا يمكنه فيها رفض الهدايا ، تقوم الدائرة بفتح سجل خاص بالهدايا المقدمة للدائرة ضمن سجلات اللوازم الموجودات ويتم الاحتفاظ بها أصوليا في الدائرة .



المادة رقم 10

أحكام عامة

- أ- على دوائر البلدية تمكين المواطنين ومتلقي الخدمة من الاطلاع على هذه المدونة من خلال مكاتب خدمة الجمهور فيها أو نشرها على موقعها الإلكتروني .
- ب- إذا خالف الموظف أحكام هذه المدونة فيتم مساءلته واتخاذ الإجراءات والعقوبات التأديبية بحقه وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية والتشريعات ذات العلاقة بما فيها نظام موظفي البلديات .
- ج- على الرئيس المباشر متابعة الالتزام بنصوص هذه المدونة .
- د- عدم تصريح بأي معلومة لوسائل الإعلام أو موقع التواصل الاجتماعي وعدم التعليق أو مداخلة لأي موضوعات قيد الدراسة أو قيد التحقيق دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من قبل الرئيس أو من ينوبه .
- هـ- عدم استخدام الحسابات الشخصية لموقع التواصل الاجتماعي من قبل أي موظف للادلاء بتصريح يتعلق بالعمل الوظيفي قد يفهم منه أنها وجهة نظر ورأي الدائرة التي يعمل بها .
- و- الرشوة جريمة ويجب محاربتها بكافة أشكالها سواء كانت عينية أو شخصية أو مالية أو خدمات شخصية .

يتبع أحكام عامة ..



- ز- أن يقوم الموظف بتبادل المعرفة والمهارات والخبرات وعدم احتكار المعلومة التي تتعلق بالعمل الوظيفي وفق الأنظمة المعمول بها .
- ح- الالتزام بالأنظمة والقوانين المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية والمشاركة بایجاد بيئة عمل حسنة .
- ط- على كافة المدراء ورؤساء الأقسام والموظفين اتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لتوفير بيئة آمنة في الميدان بتوفير كافة مستلزمات السلامة العامة والمهنية .
- ي- اتخاذ الإجراءات ذات العلاقة باختيار أو تعيين الموظفين أو ترقيتهم أو تقديرهم أو نقلهم أو انتدابهم أو إعارتهم أو بأي من الأمور المتعلقة بأعمالهم، بشفافية ونزاهة مطلقة وبمنأى عن أية اعتبارات ذات صلة بالقرابة أو الصداقة أو بالمخالفات التفعيلية، دون تمييز مبني على النوع الاجتماعي أو العرق أو العمر أو الدين واتباع أسس الجدارة والتنافسية والتقييد التام الصالحيات وإجراءات العمل المعتمدة.
- ك- التعامل بمساواة وعدالة من قبل المسؤول مع الموظفين وكذلك من قبل الموظف مع متلقى الخدمة وعدم التفرقة بينهم على أساس الدين أو اللون أو الجنس.
- ل- إعداد برنامج تدريبي توعوي لموظفي المديريات والأقسام بتتنسيب من المدير المعنى ، بحيث يوضح كيفية تطبيق قواعد السلوك الوظيفي والالتزام بها والتحلي بالقيم الأخلاقية للوظيفية ، وبيان أهمية المدونة في ضمان حق الموظف ، بحيث يكونوا القدوة الحسنة لموظفيهم ويكون ذلك قبل الالتحاق بوظيفة الإدارة أو أثنائها .



تعهد

أنا موظف بلدية ارید الكبيرى

اطلعت على مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة
وأتعهد أن التزم بكافة بنودها وأن أسعى إلى ترسیخ القيم والأهداف العامة في هذه المدونة .

..... : **اسم الموظف :**

..... : **رقم الملف :**

..... : **الوظيفة :**

..... : **توقيع الموظف:**